

فقه العبادات - مالكي

- 1 - يحرم المرور بين يدي المصلي بلا عذر ولو لم يتخذ المصلي سترة ويندب للمصلي أن يدفع المار بين يديه بشرط أن لا يعمل في ذلك عملا كثيرا يفسد الصلاة لما روى [ص 169] أبو جهيم الأنصاري هB قال : قال رسول الله ﷺ : " لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان أن يقف أربعين خيرا له من أن يمر بين يديه " (40)